

قانون رقم ١٧٩ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛على الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، ووافقة رأى مجلس
الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ١٧
(وزارة الحربية) فرع ١ (الديوان العام والجيش) باب ٢ (مصرفات
عامة) بند ١٩ (أجور) اعتماد إضافي قدره ٨٨٦٠٠ ج (ثمانية وثمانون
ألفاً وستمائة جنيه) قيمة تكاليف إنشاء ٣٤٦٦ درجة للعاملين
بمصلحة الأشغال العسكرية وإدارة مخازن المهندسين - عن السنة المالية الحالية .

وبيان الدرجات كالآتي :

مصلحة الأشغال العسكرية والتحصينات

الربط	الدرجة	عدد
سلم		
٩٠٠-٤٠٠	ملاحظ	٤٠
٨٠٠-٣٦٠	أرسطى	١٠٠
٨٠٠-٣٦٠	ممتاز	٣٠٠
٧٠٠-٣٦٠	دقة ممتازة	٤٠٠
٥٠٠-٣٠٠	صانع دقيق	٨٠٠
٣٦٠-٢٠٠	صانع غير دقيق	١٦٠
٣٠٠-١٥٠	مساعد صانع	٢٠٠
٣٠٠-١٦٠	رئيس عمال عاديين	١٢٠
٣٠٠-١٤٠	حامل حادى	٨٠
٣٠٠-١٢٠	حامل حادى	٢٠٠
٣٠٠-١٠٠	عامل عادى	٥٠٠
٣٦٠-١٦٠	عامل كتابى	٥٠
٢٥٠-٥٠	صانع	٥٠

قانون رقم ١٧٨ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤

سم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛
وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣ - ١٩٥٤ قسم ٩
وزارة المعارف العمومية) فرع ١ (الديوان العام والمناطق) باب ٣
عمال جديدة) اعتماد إضافي قدره ٤٠٠,٠٠٠ ج (أربعون ألف جنيه)
حمة مع النقطة الرابعة في تقييم جهود وزارة المعارف العمومية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور أبواب الفرع نفسه .

مادة ٢ - على وزيرى المالية والاقتصاد والمعارف العمومية، تنفيذ
القانون ، كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٧٣ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٤)

محمد نجيب لواء (أ.ح)

المعارف العمومية وزير المالية والاقتصاد رئيس مجلس الوزراء

قانون رقم ١٨٠ لسنة ١٩٥٤

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣
من القائد العام للقوات المسلحة وقائد ثورة الجيش ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ١٨ من يونيو سنة ١٩٥٣ ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد، وموافقة رأي مجلس الوزراء؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٣-١٩٥٤ قسم ١٧
(وزارة الحربية) فرع ١٢ (المصانع الحربية) باب ٢ (مصرفات عامة)
اعتداد إضافي قدره ٣٠.٠٠٠ ج (ثلاثون ألف جنيه) لمواجهة التحويلات
المتوقعة في الاعتماد المدرج بالبند ٢ خامات .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي مما بل وفر مماثل في اعتمادات الباب الأول
من ميزانية نفس الفرع .

مادة ٢ - حل وزيرى المالية والاقتصاد والحربية تنفيذ هذا القانون
كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٧٣ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل ابراهيم العمري

وزير الحربية

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البندادى

إدارة مخازن سلاح المهندسين

الدرجة	الربط	عدد
ملاحظ	٩٠٠-٤٠٠	٦
أوسطى	٨٠٠-٣٦٠	١٥
صانع ممتاز	٨٠٠-٣٦٠	٤٥
صانع دقة ممتازة	٧٠٠-٣٦٠	٦٠
صانع دقيق	٥٠٠-٣٠٠	١٢٠
صانع غير دقيق	٣٦٠-٢٠٠	٢٤
مساعده صانع	٣٠٠-١٥٠	٣٠
رئيس عمال عادين	٣٠٠-١٦٠	٥
عامل عادى	٣٠٠-١٤٠	١٩
عامل عادى	٣٠٠-١٢٠	٩٨
عامل كتابى	٣٦٠-١٦٠	١١
صبي صانع	٢٥٠-٥٠	٣٣
		٤٦٦

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من رفقو نفس الباب والفرع .

مادة ٢ - حل وزيرى المالية والاقتصاد والحربية ، تنفيذ هذا
القانون، كل منهما فيما يخصه ما

صدر بقصر الجمهورية في ٢٥ رجب سنة ١٣٧٣ (٣٠ مارس سنة ١٩٥٤) .

محمد نجيب لواء (أ.ح)

رئيس مجلس الوزراء

محمد نجيب لواء (أ.ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد الجليل ابراهيم العمري

وزير الحربية

(قائد جناح) عبد اللطيف محمود البندادى